

## السؤال

ما حكم الشرع في تشمير كم الثوب في الصلاة والرجاء شرح الحديث الخاص بقول النبي صلي الله عليه وسلم: (أمرت ألا أكفف ثوباً في الصلاة) وإذا كنت أرفع كم الثوب قبل دخولي الصلاة فهل يلزمني إنزال الكم عند دخولي الصلاة؟ و جزاكم الله خيراً.

## الإجابة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد

فإن تشمير الثوب أو كفت الكم في الصلاة مكروه، والدليل هو الحديث الذي أشار إليه السائل ونصه هو: "أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: على الجبهة، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين، ولا نكفت الثياب ولا الشعر" أخرجه الشيخان وأصحاب السنن إلا الترمذي عن ابن عباس.

وفي لفظ: "ولا أكف ثوباً ولا شعراً" وقال شراح الحديث ك الطيبي والمناوي: لا نكفت: لا نضم ولا نجمع الثياب عند الركوع والسجود للصلاة، وقالوا: النهي عن كفها للكراهة لا للتحريم.

ويقول الإمام النووي عند كلامه على هذا الحديث: (اتفق العلماء على النهي عن الصلاة وثوبه مشمراً وكمه أو نحوه أو رأسه معقوص أو مردود شعره تحت عمامته (أو نحو ذلك، فكل هذا منهي عنه باتفاق العلماء

وقد نهى الإمام أحمد رجلاً كان إذا سجد جمع ثوبه بيده، وقال البهوتي في شرح منتهى الإرادات: ( ويكره له أيضاً عقص شعره وكف ثوبه وتشمير كمه ولو لعمل قبل الصلاة لحديث ( ولا أكف ثوباً ولا شعراً) انتهى .

وبهذا يعلم السائل أنه لا ينبغي له رفع كم ثوبه عند إرادة الصلاة للنهي عن ذلك، ولو

صلى رافعاً كم ثوبه فصلاته صحيحة  
والله أعلم.